



Distr.  
GENERAL

A/10434

9 December 1975

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH/SPANISH

UN LIBRARY

DEC 11 1975

UN/DA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثلاثون  
البند ٣٧ من جدول الأعمال

مسيس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية  
وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد هوراشيو ارتياغا - أكوستا ( فنزويلا )

- ١ - ادرج الامين العام البند المعلنون " مسيس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثلاثين استنادا لقرار الجمعية العامة ٣٢٥٧ ( د - ٢٩ ) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ .
- ٢ - وفي الجلسة العامة ٢٣٥٣ المعقودة في ١٩ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، قررت الجمعية العامة ، بناءً على توصية مكتبها ، ادرج البند في جدول أعمال الدورة الثلاثين واحالته للجنة الأولى للنظر فيه وتقديم تقرير عنه .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها ٢٠٧٢ المعقودة في ٣٠ تشرين الأول / اكتوبر ، اجراء مناقشة عامة لجميع البنود التي احيلت اليها والتي تتعلق بنزع السلاح واعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، وهي البنود ٣١ ، و ٣٤ الى ٤٨ ، و ١٢٠ ، و ١٢٢ ، و ١٢٦ . وقد أجريت المناقشة العامة بشأن هذه البنود في الجلسات ٢٠٧٢ الى ٢٠٩٥ المعقودة في الفترة الممتدة من ٣٠ تشرين الأول / اكتوبر حتى ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر .
- ٤ - وكانت مطروحة على اللجنة الأولى ، فيما يتصل بالبند ٣٧ من جدول الأعمال ، الوثائق التالية :

( أ ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ( A/10027-DC/238 ) ؛

( ب ) رسالة مؤرخة في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ وموجهة الى الأمين العام من رئيس وفد المكسيك الى الدورة الثلاثين للجمعية العامة ( A/C.1/1055 ) ؛

.. / ..

75-28249

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الشخصي للسويد لدى الأمم المتحدة (A/C.1/1067) .

٥ - وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر قدمت استراليا ، وايرلندا ، والسويد ، والفلبين ، وفنزويلا ، وفنلندا ، وكولومبيا ، والمكسيك ، ونيبال ، ونيجيريا ، ونيوزيلندا مشروع قرار (A/C.1/L.738) . وعرضت استراليا مشروع القرار في الجلسة (٢١٠) المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر . وفي الجلسة ٢١٠٤ المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ، وافق مقدم مشروع القرار على تعديل شفوي اقترحه يوغوسلافيا ويرمي الى التوضيح ، في الفقرة ٧ من منطوق المشروع ، ان مؤتمر لجنة نزع السلاح عليه ان يعطى أعلى درجة من الأولوية لعقد اتفاق حظر شامل للتجارب .

٦ - وفي الجلسة ٢١٠٦ المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ، طرح للتصويت مشروع القرار A/C.1/L.738 ، بصيغته المعدلة شفويا :

(أ) واعتمدت الفقرة الرابعة من الديباجة بالتصويت المسجل وذلك بأغلبية ٨٨ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٢٨ عن التصويت ، وجاء التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الأردن ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، العراق ، عمان ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قنار ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لكسمبرغ ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة (البريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، موريشيوس ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هندوراس ، هولندا ، اليابان ، اليمن .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، اسبانيا ، أوغندا ، البرازيل ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ،

الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، سرى لانكا ، الصين ، فرنسا ، كوسا ، الكونغو ، مدغشقر ، ملاوى ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، الهند ، بنغاليا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

(ب) واعتمدت الفقرة ١ من المناوق بالتصويت المسجل وذلك بأغلبية ٨ صوتا مقابل ٥ أصوات وامتناع ٣٣ عن التصويت . وجاء التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، استراليا ، اسرائيل ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواى ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهوريــــة الكامرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، العراق ، عمان ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، ملاوى ، المملكة العربية السعودية ، موريشيوس ، النرويج ، النسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اثبانيا ، الصين ، فرنسا ، المملكة المتحدة (لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ، افغانستان ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اوغندا ، ايداليا ، باكستان ، بلجيكا ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، رومانيا ، سرى لانكا ، كندا ، كوبا ، الكونغو ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، بنغاليا ، هولندا ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، اليونان .

(ج) واعتمدت الفقرة ٥ من المناوق بالتصويت المسجل وذلك بأغلبية ٩٦ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٢٢ عضوا عن التصويت . وجاء التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، أفغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بونيفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، العراق ، عمان ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لكسمبرغ ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، ملاوي ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة ( لبريدانيا العظمى وايرلندا الشمالية ) ، موريتانيا ، موريشيوس ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هندوراس ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ألمانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، بلغاريا ، بروندي ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، زائير ، الصين ، فرنسا ، كوبا ، مدغشقر ، منغوليا ، موزامبيق ، الهند ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن الديمقراطية ، اليونان .

( د ) وأما مشروع القرار في مجمله فقد اعتمد بالتصويت المسجل وذلك بأغلبية ٦٢ صوتاً مقابل صوتين وامتناع ٢٤ عضواً عن التصويت (أنظر الفقرة ٧ أدناه) . وجاء التصويت على النحو التالي:

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، أفغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، أوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ،

رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفانور ،  
سنشافورة ، السنغال ، سوازيلند، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ،  
العراق ، عمان ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ،  
فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ،  
لاوس ، ليسوتو ، مالداة ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المسكيك ، ملاوى ،  
المملكة العربية السعودية ، موريشيوس ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ،  
نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هولندا ، اليابان ، اليمن ،  
يوسفولافيا .

المعارضون : ألبانيا ، والصين .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ألمانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ،  
ايطاليا ، بلجيكا ، بلغاريا ، بوروندى ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ،  
الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا  
الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، فرنسا ، كوبا ،  
الكونغو ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، المملكة المتحدة ( لبريا انيا العاصمى  
وايرلندا الشمالية ) ، مناوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نازارىيا ،  
الولايات المتحدة الأمريكية ، اليونان .

### توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

مسيس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنوية الحرارية  
وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب

### ان الجمعية العامة ،

ان يساورها عميق القلق لقيام عدد من الدول الأعضاء باجراء تجارب جووية لأسلحة نووية  
منذ الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة ، وان ترحب في الوقت نفسه بحقيقة انه لم تحدث  
تجارب لأسلحة نووية في الجو خلال الفترة نفسها ،

وان تذكر قراراتها السابقة حول هذا الموضوع ، وأحدثها القرار ٣٢٥٧ ( ٥ - ٢٩ ) المؤرخ  
في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

وان تذكر الهدف الذي أعلنته الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو

وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ( ١ ) ، والمتمثل في السعي الى تحقيق ايقاف جميع التجارب التجريبية للأسلحة النووية الى الأبد ،

وان تلاحظ :

( أ ) ان الاعلان النهائي للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، الذي اعتمد باتفاق الرأي في ايار/مايو ١٩٧٥ :

' ١ ' أعرب عن رأي مفاده ان عقد معاهدة لحظر جميع تجارب الاسلحة النووية هو واحد من أهم التدابير لوقف سباق التسلح النووي ،

' ٢ ' وأعرب عن الأمل في ان تكون الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، سباقة الى بلوغ حل مبكر للصعوبات التقنية والسياسية التي تهيئ بهذه المسألة ،

' ٣ ' وناشد هذه الدول ان تبذل كل جهد للتوصل الى اتفاق بشأن عقد حظر شامل وفعال للتجارب ،

( ب ) وان الوثائق النهائية للمؤتمر تضمنت مشروع قرار ومشروع بروتوكول اضافي للمعاهدة مقدمين من عدد كبير من الدول التي حضرت المؤتمر ، بشأن تجارب الأسلحة النووية ( ٢ ) ، توافق بموجبها الدول الحائزة للأسلحة النووية الودية للمعاهدة على وقف يمكن ان يتحول في الوقت المناسب الى حظر شامل للتجارب ينضم جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ،

( ج ) وان عددا كبيرا من الوفود الى المؤتمر أعرب عن الرغبة في ان تدخل الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة ، في اسرع وقت ممكن ، في اتفاق يكون باب الانضمام اليه مفتوحا لجميع الدول ويتضمن احكاما مناسبة لضمان فعاليتها ، لوقف جميع تجارب الاسلحة النووية ، لفترة محددة ، من جانب جميع الدول المنضمة اليه ، على ان تستعرض بعد ذلك أحكام هذا الاتفاق في ضوء الفرصة المتاحة آنذاك لتحقيق وقف عالمي ودائم لجميع تجارب الأسلحة النووية ،

وان تحييا علما بذلك الجزء من تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح المتصل بمسألة الاتفاق على الحظر الشامل للتجارب ( ٣ ) ،

وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن وقف تجارب الأسلحة النووية هو من المصلحة العليا للجنس البشري ، سواء كخطوة هامة نحو الحد من استحداث الأسلحة النووية وانتشارها أو لزالة الخوف الصميق مما للتلوث الاشعاعي من آثار ضارة على صحة الأجيال الحاضرة والمقبلة ،

( ١ ) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، رقم ٦٩٦٤ ، الصفحة ٤٣ .

( ٢ ) NPT/CONF/L.2/Rev.1 .

( ٣ ) A/10027-DC/238 الجزء الثالث .

- ١ - تدين جميع تجارب الأسلحة النووية أيا كانت البيئة التي تجرى فيها ؛
- ٢ - وتشجب استمرار حالة عدم التقدم نحو الاتفاق على حظر شامل للتجارب ؛
- ٣ - وتؤكد مسيس الحاجة الى التوصل الى اتفاق على عقد حظر شامل وفعال للتجارب ؛
- ٤ - وتدعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية الى وقف جميع تجارب الأسلحة النووية بواسطة ايثاف متفق عليه ، يراجع امره بعد فترة محددة ، باعتبار ذلك خطوة مؤقتة نحو عقد اتفاق حظر رسمي وشامل للتجارب ؛
- ٥ - وتؤكد في هذا الصدد المسؤولية الخاصة التي تتحملها الدول الحائزة للأسلحة النووية الاطراف في اتفاقات دولية اعلنت فيها عزمها على التوصل ، في اقرب موعد ممكن ، الى وقف سباق التسلح النووي ؛
- ٦ - وتدعو جميع الدول التي لم تصبح بعد اطرافا في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء الى الانضمام اليها فوراً ؛
- ٧ - وتحث مؤتمر لجنة نزع السلاح على اعداء أعلى درجة من الأولوية لعقد اتفاق حظر شامل للتجارب ، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز الى الجمعية العامة ، في دورتها العادية والثلاثين ؛
- ٨ - وتقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها العادية والثلاثين بندا بعنوان " مسيس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب " .